

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 2 ماي 2016 يتعلق
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 13 للاتفاقية المشتركة
القطاعية للمخابز.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966
المؤرخ في 30 أبريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 12 جويلية 1976 المتعلق
بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية للمخابز،

وعلى القرار المؤرخ في 21 ديسمبر 1983 المتعلق
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى
بتاريخ 2 ديسمبر 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 8 فيفري 1990 المتعلق بالمصادقة
على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30
أكتوبر 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 11 مارس 1991 المتعلق بالمصادقة
على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12
فيفري 1991،

وعلى القرار المؤرخ في 29 نوفمبر 1993 المتعلق
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى
بتاريخ 5 نوفمبر 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 16 أكتوبر 1996 المتعلق بالمصادقة
على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 24
سبتمبر 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 14 جويلية 1999 المتعلق
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى
بتاريخ 30 جوان 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى
بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة
على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29
ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 21 جويلية 2009 المتعلق
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى
بتاريخ 9 جويلية 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 14 أكتوبر 2011 المتعلق بالمصادقة
على الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 5
أكتوبر 2011،

وعلى القرار المؤرخ في 19 فيفري 2013 المتعلق بالمصادقة
على الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11
فيفري 2013،

وعلى القرار المؤرخ في 16 ديسمبر 2014 المتعلق
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى
بتاريخ 4 ديسمبر 2014،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية للمخابز الممضاة بتاريخ 11
ماي 1976 والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه.

قرّر ما يلي :

الفصل الأول - تمّت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 13
للاتفاقية المشتركة القطاعية للمخابز الممضى بتاريخ 13 أبريل
2016، والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على
جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل
الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك
في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 2 ماي 2016.

وزير الشؤون الاجتماعية

محمود بن رمضان

اطلع عليه

رئيس الحكومة

الحبيب الصيد

ملحق تعديلي عدد 13

للاتفاقية المشتركة القطاعية

للمخابز

بين الممضين أسفله :

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية

- الغرفة الوطنية لنقابة أرباب المخابز

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل

- الجامعة العامة للصناعات الغذائية والسياحة والصناعات
التقليدية

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية للمخابز الممضاة
بتاريخ 11 ماي 1976 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون
الاجتماعية المؤرخ في 12 جويلية 1976 والصادرة بالرائد
الرسمي للجمهورية التونسية عدد 47 المؤرخ في 16 و 20
جويلية 1976،

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 9 جويلية 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 21 جويلية 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 28 جويلية 2009،

وعلى الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 5 أكتوبر 2011 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 أكتوبر 2011 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 81 المؤرخ في 25 أكتوبر 2011،

وعلى الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 فيفري 2013 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 19 فيفري 2013 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 22 فيفري 2013،

وعلى الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 4 ديسمبر 2014 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 16 ديسمبر 2014 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 2 المؤرخ في 6 جانفي 2015،

وعلى محضر الاتفاق حول الزيادات في الأجور والمنح بعنوان سنة 2015 في القطاعات الخاضعة لاتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 28 جانفي 2016 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية. تم الاتفاق على ما يلي :

الفصل الأول - ينقح الفصلان 50 و50 مكرر من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي :

الفصل 50 (جديد) : منحة النقل

تسند لكل عامل منحة جمالية وشهرية حدّ مقدارها بخمسين دينارا (50 د) بما في ذلك المنحة المنصوص عليها بالأمر عدد 503 المؤرخ في 16 مارس 1982.

الفصل 50 مكرر (جديد) : منحة الحضور والقفّة

تنقح النقطة المتعلقة بمنحة الحضور من هذا الفصل كما يلي :
"أ - منحة الحضور : تسند منحة حضور قدرها 9,500 د في الشهر".

الفصل 2 - تطبق جداول الأجور عدد 1 وعدد 2 وعدد 3 المرفقة بهذا الملحق التعديلي بداية من أول سبتمبر 2015.

تسحب هذه الزيادات على كافة أصناف العمال بمن فيهم الذين يتقاضون أجورا تفوق الأجور المضبوطة بجداول الأجور المرفقة بهذا الملحق التعديلي.

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 2 ديسمبر 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 21 ديسمبر 1983 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 8 المؤرخ في 31 جانفي و 3 فيفري 1984،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 أكتوبر 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 8 فيفري 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 12 المؤرخ في 13 فيفري 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 فيفري 1991 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 11 مارس 1991 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 20 المؤرخ في 19 و 22 مارس 1991،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 5 نوفمبر 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 29 نوفمبر 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 93 المؤرخ في 7 ديسمبر 1993،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 24 سبتمبر 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 16 أكتوبر 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 86 المؤرخ في 25 أكتوبر 1996،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 جويلية 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 27 جويلية 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 101 المؤرخ في 13 ديسمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 8 المؤرخ في 27 جانفي 2006،

الفصل 3 . يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول سبتمبر 2015.

الفصل 4 . أحكام خصوصية :

فقرة أولى :

للتشجيع على المواضبة يتم إعادة النظر في تسمية منحة الحضور وطرق إسنادها ومقاديرها المالية خلال المفاوضات الجماعية المقبلة 2016-2017 لمراجعة هذه الاتفاقية.

فقرة ثانية :

يتم الالتزام باحترام أحكام هذه الاتفاقية المشتركة القطاعية وعدم المطالبة بأي زيادة في الأجر أو بأي طلب ذي انعكاس مالي طيلة الفترة التي يغطيها هذا الملحق التعديلي.

فقرة ثالثة :

تجسيما لرغبة الطرفين في فتح مفاوضات جماعية لمراجعة الاتفاقيات المشتركة القطاعية في جانبها الترتيبي والمالي طبقا للطلب الرسمي ولمشاريع المراجعة المقدمة قبل نهاية شهر

سبتمبر 2015، تفتح مفاوضات قطاعية بعنوان سنتي 2016-2017 تنطلق خلال شهر مارس 2016 وتنتهي قبل موفى شهر ماي 2016 وتدخل نتائجها الترتيبية والمالية حيز التنفيذ بصفة استثنائية بداية من شهر أوت 2016 على أن تتم العودة إلى تواريخ التنفيذ المعمول بها في سنة 2014 وما قبلها حسب تاريخ مفعول كل اتفاقية، وذلك بالنسبة لسنة 2017.

تونس في 13 أفريل 2016.

عن المنظمات النقابية لأصحاب العمل رئيسة الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية وداود بوشماوي	عن المنظمات النقابية للعمال الأمين العام للاتحاد العام التونسي للشغل حسين العباسي الكاتب العام للجامعة العامة للصناعات الغذائية والسياحة والصناعات التقليدية الحبيب رجب
--	---

الإتفاقية المشتركة القطاعية
للمخازنجدول الأجر عدد 1
الأصوان الأداريون (جميع المخازن)
يقع العمل به بداية من 1 سبتمبر 2015

الدرجة المدى	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13
المدى	1	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2
الصف	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13
1	517,864	525,060	526,266	527,472	528,678	529,884	531,090	532,296	533,502	534,708	535,914	537,120	538,326
2	536,221	537,504	538,787	540,070	541,353	542,636	543,919	545,202	546,485	547,768	549,051	550,334	551,617
3	554,791	556,274	557,757	559,240	560,723	562,206	563,689	565,172	566,655	568,138	569,621	571,104	572,587
4	559,577	561,097	562,617	564,137	565,657	567,177	568,697	570,217	571,737	573,257	574,777	576,297	577,817
5	565,368	566,968	568,568	570,168	571,768	573,368	574,968	576,568	578,168	579,768	581,368	582,968	584,568
6	595,553	597,673	599,793	604,613	606,533	608,653	610,773	612,893	615,013	617,133	619,253	621,373	623,493
7	648,929	651,849	654,769	657,689	660,609	666,029	668,949	671,869	674,789	677,709	680,629	683,549	686,469
8	729,007	733,207	737,407	744,107	748,307	752,507	756,707	760,907	765,107	769,307	773,507	777,707	781,907

ملاحظة : تتضمن الأجر المضمونة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحقة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والسرقي فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982

الاتفاقية المشتركة القطاعية
للمخازنجدول الأجر عدد 2
الأصوان الفنون التبعون للمخازن المصرية والمخازن التقليدية ذات قرن أو فترتين
يقع العمل به بداية من 1 سبتمبر 2015

الدرجة المدى	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13
المدى	1	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2
الصف	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13
1	2,818	2,824	2,830	2,836	2,842	2,848	2,854	2,860	2,866	2,872	2,878	2,884	2,890
2	586,124	587,372	588,620	589,868	591,116	592,364	593,612	594,860	596,108	597,356	598,604	599,852	601,100
3	2,909	2,916	2,923	2,930	2,937	2,944	2,951	2,958	2,965	2,972	2,979	2,986	2,993
4	604,918	606,374	607,830	609,286	610,742	612,198	613,654	615,110	616,566	618,022	619,478	620,934	622,390
5	2,985	2,993	3,001	3,009	3,017	3,025	3,033	3,041	3,049	3,057	3,065	3,073	3,081
6	620,950	622,614	624,278	625,942	627,606	629,270	630,934	632,598	634,262	635,926	637,590	639,254	640,918
7	2,996	3,005	3,013	3,022	3,030	3,039	3,047	3,056	3,064	3,073	3,081	3,090	3,098
8	623,177	625,049	626,713	628,585	630,249	632,121	633,785	635,657	637,321	639,193	640,857	642,729	644,393

ملاحظة : تتضمن الأجر المضمونة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحقة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والسرقي فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982

الاتفاقية المشتركة القطاعية
للمخازير

جدول الأجور عدد 3
الأصناف القنون التابعون للمخازير الصناعية
يقع العمل به بداية من 1 سبتمبر 2015

الدرجة المدّة	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13
الانتماء المهني	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13
1	2,423	2,429	2,435	2,441	2,447	2,453	2,459	2,465	2,471	2,477	2,483	2,489	2,495
1	503,883	505,131	506,379	507,627	508,875	510,123	511,371	512,619	513,867	515,115	516,363	517,611	518,859
2	2,805	2,812	2,819	2,826	2,833	2,840	2,847	2,854	2,861	2,868	2,875	2,882	2,889
2	583,056	584,512	585,968	587,424	588,880	590,336	591,792	593,248	594,704	596,160	597,616	599,072	600,528
3	2,861	2,869	2,877	2,885	2,893	2,901	2,909	2,917	2,925	2,933	2,941	2,949	2,957
3	595,124	596,788	598,452	600,116	601,780	603,444	605,108	606,772	608,436	610,100	611,764	613,428	615,092
4	2,900	2,909	2,918	2,927	2,936	2,945	2,954	2,963	2,972	2,981	2,990	2,999	3,008
4	603,333	605,205	607,077	608,949	610,821	612,693	614,565	616,437	618,309	620,181	622,053	623,925	625,797
5	2,940	2,950	2,960	2,970	2,980	2,990	3,000	3,010	3,020	3,030	3,040	3,050	3,060
5	611,538	613,618	615,698	617,778	619,858	621,938	624,018	626,098	628,178	630,258	632,338	634,418	636,498

ملاحظة : تتضمن الأجور المشمولة بهذا الجدول النسخة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المورخ في 7 أفريل 1981 والمرقعة فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المورخ في 16 مارس 1982